

قرارات

الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء

قرار رقم ٢٨٦ لسنة ١٩٩٥ (بالتفويض)

فى شأن قيام مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة

بالاشتراك مع مشروع الحفاظ على حياة الطفل التابع لوزارة الصحة

بإجراء بحث ميدانى فى موضوع (تقييم مشروع الحفاظ على حياة الطفل

فى بعض مدن وقرى محافظتى القليوبية والمنيا ،

وذلك بهدف دراسة أثر المشروع على صحة وحياة الطفل

رئيس قطاع الإحصاء

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ فى شأن إنشاء وتنظيم

الجهاز ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٨ فى شأن إجراء الإحصاءات

والتعدادات والاستفتاءات والاستقصاءات ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٧ ؛

وعلى قرار رئيس الجهاز رقم ٦٤٢ لسنة ١٩٩٠ ؛

وعلى كتب مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة والمنتهية بالكتاب

المؤرخ ١٩٩٥/٣/٩ ؛

تقسيم

مادة ١٤ - يقود مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بالاشتراك مع مشروع الحفاظ على حياة الطائفة الشايخ لوزارة الصحة بإجراء البحث الميداني المشار إليه بعاليه .

مادة ٢ - يجرى هذا البحث الميداني على أسر بعض القرى في محافظتى القليوبية والمنيا ، وهى :

١- محافظة القليوبية:

- (أ) مدينة بنها : بنها الجديدة - بنها - كفر منقر - المنشية - الرياح .
- (ب) مركز بنها : بتمدة - دجوى - شبلنجة - كفر الجزار - مرصفا وكفر أحمد حشيش .
- (ج) مركز الخانكة : مدينة الخانكة - أبو زغبل - الخصوص - القلج - سرياقوس - سندوة - عرب العليقات .
- (د) مركز القناطر الخيرية : مدينة القناطر الخيرية - البرادعة خلوتها - الشرفا الغربى .
- (هـ) مركز شبين القناطر : الأحراز - كفر شبين - منشاة الكرام .
- (و) قسم أول شبرا الخيمة : مدينة شبرا الخيمة - بيجام - دمنهور شبرا .
- (ز) قسم ثان شبرا الخيمة : بهتيم - مسطرد .
- (ح) مركز طسوخ : أكباد دجوى - الغزاوية - المنزلة - دندنا - شبرا حارس - قرقشندة .
- (ط) مركز قليوب : مدينة قليوب - سندیون - ميت حلفا .
- (ك) مركز كفر شكر : البقائين - برقطا - كفر الوجا .

٢- محافظة المنيا:

- (أ) مدينة اثنيا : مدينة اثنيا - قسم ثان - قسم ثالث - قسم رابع - قسم خامس - تلة - دمشاوهاء - دمشير
- (ب) مركز أبو قرقاص : مدينة الفكرية - صفهوى - نزلة حرز .
- (ج) مركز العدوة : المسيد - صفانيد
- (د) مركز بنى مزار : مدينة بنى مزار - أبو جرج - البهنسا الغربية وكفر المنصورة - الشيخ فضل - حصافة - نزلة الدليل .
- (هـ) مركز ديرمواس : دلجا - نزلة محمود .
- (و) مركز سمالوط : مدينة سمالوط - إطسا - البيهو - المحتاتة - بنى غنى - دلقام - شوشة - قلوصنا - نزالى طحا - نزلة العامودين .
- (ز) مركز مطاى : أبو شحاتة - سيلة الغربية - منبال .
- (ح) مركز مغاغة : مدينة مغاغة - بلهاسة - دير الجرنوس - زاوية الجدامى - شارونة - ملاطية .
- (ط) مدينة ملوى : قسم ثالث - قسم رابع .
- (ي) مركز ملوى : البراجيل - البياضية - الشيخ شببكة - بنى خالد - دير البرشا - قلندول - منشاة سيف النصر الشرقية - هور .

وبشروط موافقة مفردات العينة مع مراعاة أن البيانات الفردية سرية بحكم القانون وعدم استخدام البيانات التى يتم جمعها إلا لأغراض هذا البحث الميدانى وتحت إشراف السيدين / سكرتيرى عام محافظتى القليوبية والمنيا .

مادة ٣ - تجمع البيانات اللازمة لهذا البحث الميدانى طبقا للاستمارات المعدة لهذا الغرض والمعتمدة من الجهاز المركزى للتعبيث العامة والإحصاء وعدد صفحاتها ٥٣ (ثلاث وخمسون) صفحة وبياناتها كالتالى :

(أ) استمارة الأسرة المعيشية وعدد صفحاتها (ثلاث صفحات) .

(ب) استمارة الأسرة المعيشية (سمات الأسرة المعيشية) وعدد صفحاتها (خمس صفحات) .

(ج) استمارة السيدة الأم أو القائمة بالرعاية وعدد صفحاتها (اثنان وعشرون صفحة) .

(د) استمارة صحة الطفل وغذاؤه وعدد صفحاتها (ثلاث وعشرون صفحة) .

وذلك خلال عام من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة ٤ - لا يتم البدء فى تنفيذ إجراءات هذا البحث ميدانيا إلا بعد صدور هذا القرار .

مادة ٥ - يوافق الجهاز المركزى للتعبيث العامة والإحصاء فررا بثلاث نسخ من النتائج الأولية لهذا البحث الميدانى ثم يوافق بثلاث نسخ من النتائج النهائية لهذا البحث الميدانى كاملة فور الانتهاء من إعدادها - مع مراعاة عدم نشر النتائج الخاصة بالمشروع إلا بعد الرجوع إلى جهة الاختصاص المعنية .

مادة ٦ - يقوم بجمع البيانات اللازمة لهذا البحث الميدانى باحثات مصريات فقط دون الأجانب حتى ولو كانوا بصفتهم مستشارون - مع مراعاة أن يتم تحليل البيانات الخاصة بالبحث فى كافة مراحله بمعرفة المصريين فقط .

مادة ٧ - يلتزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة بعدم إجراء أى فحوص طبية أو إكلينيكية إلا بموافقة السيد الدكتور / وزير الصحة .

مادة ٨ - يلتزم مركز البحوث الاجتماعية بالجامعة الأمريكية بالقاهرة قبل إجراء البحث الميدانى بإبلاغ السيد / مدير مديرية الأمن التابعة لوزارة الداخلية بمحافظتى القليوبية والمنيا بصورة من هذا القرار وقبل البدء فى التنفيذ مرفقا بها أسماء القائمين بالبحث الميدانى وتاريخ البدء والانتهاى الفعليين لهذا البحث الميدانى .

مادة ٩ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ١١/٤/١٩٩٥

مهندس زراعى

مصطفى سالم جعفر